

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤٥٩ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بشأن إنشاء المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٣ لسنة ٢٠١٢ ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٤ ؛

وعلى ما عرضه وزير الآثار ؛

قرر =

(المادة الاولى)

تعتبر أرضاً أثرية الأراضى المملوكة للدولة بناحية عرب نجم - مركز مطاى - محافظة المنيا البالغ مساحتها ٥٨ فدانا و ١٦ قيراطاً و ١٠ أسهم ، والموضحة الحدود والمعالم بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية وكشف الإحداثيات المرفقة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٤ شوال سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٢٨ يونية سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

وزارة الآثار

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس مجلس الوزراء

بشأن ضم بعض الأراضى الأثرية بناحية عرب نجم - مركز مطاى - محافظة المنيا

البالغ مساحتها ٥٨ فداناً و١٦ قيراطاً و١٠ أسهم

إلى عداد الأراضى الأثرية

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣

وتعديلاته على أنه :

«تعتبر أرضاً أثرية الأراضى المملوكة للدولة التى اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون أو التى يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة» .

وتنص المادة (٦٧) من اللائحة التنفيذية للقانون سالف الذكر «وفقاً لأحكام القانون يشكل الأمين العام لجننتين برئاسته هما (اللجنة الدائمة للآثار المصرية واليونانية والرومانية واللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية واليهودية) ويجوز له أن يضم إلى عضوية أى منهما من يراه مناسباً من العاملين بالمجلس أو من خارجه من ذوى الخبرة أو ممن لهم اهتمام بشئون الآثار» .

وتنص المادة (٧٠) من اللائحة التنفيذية لذات القانون على أن «تختص اللجنتان وتصدر قراراتهما - كل فى صدر اختصاصها - بالنظر فى كل ما يتعلق بشئون الآثار ، وعلى الأخص الموضوعات الآتية : ٣ - تحديد حرم الأثر ، وخطوط التجميل ، والمناطق المتأخرة ومحيط بيئة الأثر ، والأراضى المعتبرة منافع عامة آثار والمطلوب إخضاعها» .

تقع منطقة عرب نجم - مركز مطاى - محافظة المنيا إلى الجنوب من منطقة البهنسا وهى إحدى المواقع الأثرية التابعة لمنطقة آثار البهنسا وهى عبارة عن ثلاث تلال أثرية تنتشر عليها التكاثير الفخارية التى أجريت بها حفائر لمدة موسمين عامى ١٩٩٨ ، ١٩٩٩ أسفرت عن الكشف عن بقايا كنسية ترجع إلى العصر الرومانى بها بقايا أجزاء من أعمدة حجرية وعدد من تيجان الأعمدة بالإضافة إلى عدد من العناصر المعمارية مثل الأفاريز الحجرية وعدد من الآثار المنقولة مسجلة بتقارير الحفائر وعليه فإن هذه المنطقة هى امتداد طبيعى لمنطقة البهنسا التى كانت معروفة بوجود عدد كبير من الكنائس والأديرة بها وبالمناطق المحيطة بها ومساحة هذا المسطح طبقاً لما جاء بمحضر المعاينة المؤرخ فى ١٢/١٢/٢٠١٠ هو ٥٨ فداناً و١٦ قيراطاً و١٠ أسهم وينقسم إلى الجزء المرموز له بالحرف (A) ويقع خارج الزمام ومساحته ٤٩ فداناً و١٨ قيراطاً و٣ أسهم ، والجزء الثانى يقع بحوض الحفوج قطعة رقم (١) حرف (B) ومساحته ٥ أفدنة و١٠ قيراط و١٤ سهماً وحرف (C) مساحته ٣ أفدنة و١١ قيراطاً و١٧ سهماً ليصبح إجمالى المسطح ٥٨ فداناً و١٦ قيراطاً و١٠ أسهم علماً بأن الجزء الواقع بخارج الزمام مدون على الخريطة بحوض خارج الزمام نمرة (٣٢) وحتى يتسنى استكمال الحفائر والكشف عن ماهية المنطقة بالكامل نظراً لأهميتها من الناحية الأثرية .

وإذ وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة فى ٤/١٠/٢٠١٢ على السير فى إجراءات ضم الأراضى الأثرية بناحية عرب نجم - مركز مطاى - محافظة المنيا بإجمالى مسطح ٥٨ فداناً و١٦ قيراطاً و١٠ أسهم طبقاً لمحضر المعاينة المحرر فى ١٢/١٢/٢٠١٠ وطبقاً للتقرير والخريطة المساحية المرفقة .

حيث إنه صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٧ لسنة ٢٠١٦ بتعيين وزيراً للآثار وقد سبق صدور قرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٣ لسنة ٢٠١٢ والذي ينص على أنه (تستبدل عبارتا «الوزير المختص بشئون الآثار» و«الوزارة المختصة بشئون الآثار» بعبارتي «وزير الثقافة» و«وزارة الثقافة» أينما وردتا بقرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار) .

لذلك

فقد أعد مشروع القرار المرفق ويتشرف السيد الأستاذ الدكتور وزير الآثار برفعه للفضل بالنظر وعند الموافقة بالإصدار .

وزير الآثار

(د. خالد العناني)

كشفاً من شأنه
الجمهور

٥

بسم الله الرحمن الرحيم

الهيئة المصرية العامة للتخطيط

الإدارة العامة للمساعدة بالبنية

المشروع : بالخصوص استحداث نطق الرابع والرابط GPS

مشروع الخرائط الرئيسية

لائحة عرب لعدد لعمدة ليجاج العنطب سرائر نظام

وحدة المتكلمة

تابع قرار رقم ١٤٩١ لسنة ١٤٣٥

ب
ط
ف
١٥ ١٦ ١٥

لواء العظم

ثانياً : استحداث نطق الربط :

الاعداد الرئيسية (Y)	الاعداد الاصلية (X)	رقم التعلية	ترتيب
639220.036	578416.740	09020089	1
460968.576	578455.077	09020090	2
460496.772	578492.794	09020091	3

ثالثاً : استحداث نطق الرقم :

الاعداد الرئيسية (Y)	الاعداد الاصلية (X)	رقم التعلية
640037.427	578512.290	1
640008.023	578512.698	2
639969.563	578493.050	3
640001.556	578304.102	4
640009.644	578238.773	5
640017.899	578172.630	6
640009.384	578111.613	7
640154.974	578073.040	8
640218.673	578004.731	9
640336.846	577964.798	10
640342.450	577852.857	11
640373.722	577806.666	12
640444.847	577834.768	14
640535.358	577681.493	16
640524.853	577862.840	17
640553.476	577905.385	18
640562.373	578019.018	19
640562.638	578068.279	20
640555.197	578197.306	21
640531.511	578302.939	22
640095.766	578358.864	23
640103.751	578452.301	24




مدير الهيئة العامة للتخطيط
د. محمد عبد الحليم
م. محمد عبد الحليم



مدير الهيئة العامة للتخطيط
د. محمد عبد الحليم
م. محمد عبد الحليم

مدير الهيئة العامة للتخطيط
د. محمد عبد الحليم
م. محمد عبد الحليم



تاريخ قرار ٢٠١٦ رقم ٨

جدول الأوصاف المتغيرة

رقم الوصف	الوصف القديم	الوصف الجديد
١٤٤	٥٧٧٠,٥	٥٧٧٠,٥
١٤٥	٥٧٧٠,٥	٥٧٧٠,٥
١٤٦	٥٧٧٠,٥	٥٧٧٠,٥

٥٧٧٠,٥


تاريخ القرار ٢٠١٦ رقم ٨
المساحة القديمة ٥٧٧٠,٥ متر مربع
المساحة الجديدة ٥٧٧٠,٥ متر مربع

٥٧٧٠,٥

٥٧٧٠,٥

٥٧٧٠,٥

٥٧٧٠,٥



١٢